



سياسة البرامج والانشطة بجمعية البر الخيرية بقطيف

- 1- يعتبر رئيس المجلس والمسئول المالي هما اللذين يعتمدا الصرف أو أمر الدافع يجيز للمسئولين نهائياً ويعتبر توقيعهما على مستندات الصرف المختلفة توقيعاً عن حفظ الأموال كل حسب اختصاصه ، دفع النقود أو تحرير الشيكات أو اعتماد الشعارات البنكية أو شراء الاحتياجات.
- 2- إن اعتماد رئيس المجلس أو المدير ألي تصرف ينشأ عنه نفقة مالية يستلزم بالضرورة تنفيذها بشكل سليم بواسطة المستندات النظامية المستعملة لدى لإجراءات المحاسبية الموضحة بالنظام المالي و يعتبر المسئول الجمعية طبقاً المالي مسئوًال عن صحة تنفيذ هذه الإجراءات وال يعفي توجيه صاحب الصالحية الإدارة المالية من إتباع الخطوات النظامية لتنفيذ عملية الصرف.
- 3- يعتبر سند الصرف المستند النظامي الذي يجيز ألمناء الصناديق دفع النقود كما أن سند الصرف هو المستند النظامي الذي يجيز سحب النقود من البنك موجب الشيكات المسحوبة على الجمعية وحسب الإجراءات المشار إليها هذه الالئحة . يتم سداد المصاريف سواء للبرامج والأنشطة أو المصاريف العامة بموجب سند صرف بإحدى الطرق التالية : ً من عهدة المدير أو من عهدة المشاريع ، على أن ال يتجاوز السقف المحدد أ/ نقدًا للصرف النقدي (0000 ريال . ب/ بشيك على إحدى البنوك المتعامل

معها للمبلغ الذي أكثر من (0000 ريال . ج/ تحويل على البنك)حوالة بنكية . ويتم ذلك بعد التأكد من استكمال المعاملة لجميع مسوغات الصرف وإرفاق المستندات الدالة على ذلك و اكتمال التوقيعات عليها من الموظفين المختصين لإجراءات الموضحة في هذه الالئحة . واعتماد الصرف من صاحب الصالحية وطبقاً

4- تتم عملية الصرف على البرامج والأنشطة في الجمعية والتي لها رصيد مالي متبرع به أو معتمدة في موازنة العام المالي محل الصرف من خلال تعبئة نموذج طلب الصرف على النشاط وينبغي أن يحتوي نموذج طلب الصرف على : أ/ نموذج صرف من الإدارة أو اللجنة المعنية بطلب الصرف . ب/ بيانات البرنامج أو النشاط أو البند المراد الصرف له . ج/ تحديد رقم البند أو البرنامج في موازنة العام في حال تم اعتماده فيها والرصيد المعتمد . د/ توقيع مدير الإدارة الطالبة للصرف . هـ/ اعتماد صاحب الصالحية . و/ توقيع الإدارة المالية بما يفيد توفر الرصيد من خلال الموازنة أو من خلال وجود تبرع ودعم البرامج 0

5- في حال عدم توفر رصيد للبرنامج أو المبادرة يتم إعداد نموذج مناقلة بين البنود وبعد إتمام عملية المناقلة يتم إجراء عملية الصرف بموجب سند الصرف ويحتوي نموذج المناقلة على البيانات التالية :
أ/ البرنامج المراد المناقلة له .
ب/ البرنامج المراد المناقلة منه .
ج/ موافقة صاحب الصالحية على إجراء المناقلة بعد تأكيد الإدارة المالية على توفر رصيد في البند المراد المناقلة منه .
د/ تحديد نوعية هذه المناقلة هل هي دعم من البنود العامة أو قرضاً على هذا البرنامج حين يتم تسويقه أو وصول تبرعات له .

6- يتم تحرير سند صرف عند سداد المصروفات بموجب شيكات مسحوبة من قبل الجمعية على أحد البنوك التي يجري التعامل معها ويحتوي سند الصرف على الجمعية على أحد البنوك التي يجري التعامل معها ويحتوي سند الصرف على البيانات التالية : _____

1- إسم المستفيد

2- اسم البنك المسحوب عليه ورقم الحساب

3- المبالغ رقما وكتابتا 0

4- رقم الشيك المسحوب

5- أسباب الصرف

6- التوجيه المحاسبي لعملية الصرف

7- توقيع كافة الاطراف التي اشتركت في اعداد ومراجعة سند الصرف

8- تةقبع احاب الصلاحية وفي حدود الصلاحيات المالية

9- الشيك هو الصك والمستند القانوني الذي يتم بموجبه دفع النقود من قبل البنك

للمستفيد ويراعى فيه ما يلي :

أ - ذكر الاسم

ب - تسجيل المبلغ المدفوع رقما وكتابتا

ج - الاعتماد من صاحب الصلاحية

10- يحظر اصدار أي شيك ي بدون هذا السند كما يحظر على غير ادارة الحسابات

ان تقوم بإعداده 0

2024م



